

(أ) ما ستكون عليه وظائف الأمين العام في المستقبل بمقتضى مشروع الاتفاقية ؛
 (ب) احتياجات البلدان، ولاسيما البلدان النامية، من المعلومات والمشورة والمساعدة في ظل النظام القانوني الجديد ؛
 ٧ - تقترح على الأمين العام بذل جهود خاصة، ولاسيما بصدد اعتماد الاتفاقية، للعمل على زيادة تعريف الجمهور، على أوسع نطاق ممكن، بانجازات المؤتمر ؛
 ٨ - تأذن للأمين العام بأن يضع الترتيبات اللازمة، وفقاً للفقرة ٥ من الفرع أولاً من قرار الجمعية العامة ١٤٠/٣١، المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، وعملاً بالدعوة الموجهة من حكومة فنزويلا لعقد دورة المؤتمر الأخيرة في كراكاس، إذا قرر المؤتمر، بالتشاور مع تلك الحكومة، عقد الدورة الأخيرة قبل الدورة السادسة والثلاثين للجمعية.

الجلسة العامة ٨٩

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١١٧/٣٥ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية

إن الجمعية العامة،
 وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية^(٢٢)،
 وإذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية والتدابير العملية التي اتخذت لتنفيذها، وخاصة القرار ٢١/٣٤ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩،
 وإذ تحيط علماً بما اتخذته كل من مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته الثالثة والثلاثين ومؤتمر رؤساء دول وحكومات تلك المنظمة في دورته العادية السابعة عشرة، المعقودتين في فريتاون في الفترة من ١٨ حزيران/يونيه إلى ٤ تموز/يوليه ١٩٨٠^(٢٣)، من قرارات ومقررات وإعلانات ذات صلة بالموضوع،
 وإذ تضع في اعتبارها البيان الهام الذي أدلى به الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية أمام الجمعية العامة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠^(٢٤)، وخاصة بشأن المسائل التي تهم المنظمين،

(٢٢) A/35/446.

(٢٣) انظر A/35/463.

(٢٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الجلسات العامة، الجلسة الثامنة، الفقرات ٢ إلى ٧٦.

وإذ تحيط علماً بالرسالة المؤرخة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠، والموجهة من رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار إلى رئيس الجمعية العامة^(٢٥) منبهة إليه أن المؤتمر قرر أن يوصي الجمعية بتوفير الاعتماد اللازم للمؤتمر لعقد دورته العاشرة في الفترة من ١ آذار/مارس إلى ١٧ أو ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٨١ بمقر الأمم المتحدة في نيويورك، وتكثيف لجنة الصياغة التابعة للمؤتمر من الاجتماع في نيويورك في الفترة من ١٢ كانون الثاني/يناير إلى ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨١، وتوفير التسهيلات لمجموعة السبعة والسبعين للاجتماع قبل الدورة العاشرة في الفترة من ٤ إلى ٦ آذار/مارس ١٩٨١،

وإذ تضع في الاعتبار الاقتراحات الواردة في الرسالة المذكورة أعلاه فيما يتعلق بحاجة المؤتمر إلى دراسة الآثار المؤسسية المترتبة على الاتفاقية وعلى أية مقررات أخرى قد يتخذها المؤتمر، وضرورة بذل الأمم المتحدة جهداً خاصاً فيما يتعلق بالاعلام،

١ - تعرب عن شعورها بالخسارة الفادحة إزاء النبأ المحزن الذي نعى هاميلتون شيرلي أميرا سينغ رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، وتود أن تسجل بالغ تقديرها لسجاياها الشخصية الرائعة كدبلوماسي وقائد، ولساهمته الفريدة في أعمال المؤتمر ؛

٢ - ترحو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريراً عن مسألة منح زمالة تذكارية أو منحة دراسية تذكارية في ميدان قانون البحار والمسائل ذات الصلة، وذلك تقديراً للمساهمة الفريدة التي قدمها هاميلتون شيرلي أميرا سينغ في أعمال المؤتمر ؛

٣ - توافق على عقد الدورة العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار في نيويورك^(٢٦) في الفترة من ٩ آذار/مارس إلى ١٧ أو ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٨١ ؛

٤ - توافق أيضاً على اجتماع لجنة الصياغة التابعة للمؤتمر في نيويورك في الفترة من ١٢ كانون الثاني/يناير إلى ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨١ ؛

٥ - توصي بأن يوفر الأمين العام التسهيلات اللازمة للوفود المشتركة في المؤتمر، وخاصة لأعضاء مجموعة السبعة والسبعين، لاجراء مشاورات غير رسمية في الفترة من ٤ إلى ٦ آذار/مارس ١٩٨١ ؛

٦ - ترحو من الأمين العام، بوصفه الأمين العام للمؤتمر، أن يعد ويقدم إلى المؤتمر في دورته العاشرة دراسة للنظر فيها حسبما يراه مناسباً، تبين ؛

(٢٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، المرفقات، البند ٢٠ من جدول الأعمال، الوثيقة A/35/500.

(٢٦) اعتبرت حثيف مكاناً بديلاً إذا لم يتيسر توفير التسهيلات الكافية في نيويورك. انظر أيضاً الفرع العاشر بـ ١، المقرر ٤٥٢/٣٥.

وإذ تسلّم بالحاجة إلى استمرار الاتصال وتبادل المعلومات على مستوى الأمانات والتعاون التقني في مسائل مثل التدريب والبحث، بين منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الاجتماع العالي المستوى الذي عقد في نيروبي في الفترة من ٥ إلى ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٠ بين ممثلي الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية وأمانات الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١/٣٤ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية،

وإذ تلاحظ أيضاً مع الارتياح المقررات والاقتراحات المفيدة التي انبثقت عن اجتماع نيروبي لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية^(٢٦)،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وتشي على جهوده من أجل تعزيز هذا التعاون؛

٢ - تحيط علماً مع التقدير بتزايد اشتراك منظمة الوحدة الأفريقية في أعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ومساهمتها البناءة في هذه الأعمال؛

٣ - تشني على الجهود المستمرة التي تبذلها منظمة الوحدة الأفريقية لتعزيز التعاون المتعدد الأطراف بين الدول الأفريقية ولايجاد حلول للمشاكل الأفريقية ذات الأهمية الحيوية للمجتمع الدولي، وتلاحظ مع الارتياح التعاون المتزايد من جانب مختلف وكالات الأمم المتحدة دعماً لتلك الجهود؛

٤ - تؤكد من جديد تصميم الأمم المتحدة على القيام، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، بتكثيف جهودها للقضاء على الاستعمار والتمييز العنصري والفصل العنصري في الجنوب الأفريقي؛

٥ - توافق على المقررات والتوصيات والاقتراحات والترتيبات الواردة في نتائج اجتماع نيروبي لممثلي الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية وأمانات الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة^(٢٧)، ولاسيما المقرر الذي يقضي بعقد مساورات دورية لمناقشة المواضيع ذات الأهمية المشتركة ومتابعة مقررات اجتماع نيروبي؛

٦ - ترحب من الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية، باتخاذ الترتيبات اللازمة للاجتماع القادم بين ممثلي الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية وممثلي أمانات الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة

وإذ تلاحظ مع الارتياح التعاون المستمر بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية في المجالات ذات الأهمية المشتركة،

وإذ ترحب بأصدق ترحيب بنبل شعب زيمبابوي للاستقلال، وإذ تدرك تماماً ما للدول الأفريقية المستقلة حديثاً من حاجات خاصة، ولاسيما فيما يتعلق بتدعيم استقلالها الوطني، وما تبذله من جهود من أجل تحسين أحوالها الاجتماعية والاقتصادية وكذلك ما للحالة الاقتصادية الدولية الراهنة من تأثير معاكس على اقتصاداتها،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما يترتب على الحالة الاقتصادية الدولية الراهنة من أثر معاكس على الاقتصادات الأفريقية،

وإذ تشير في هذا الصدد إلى خطة عمل لاغوس لتنفيذ استراتيجية موزوفيا للتنمية الاقتصادية لأفريقيا، التي اعتمدها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته الاستثنائية الثانية المعقودة في لاغوس في ٢٨ و ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٠^(٢٥)،

وإذ تلاحظ مع بالغ الأسف أن المجتمع الدولي لم يوجه اهتماماً كافياً إلى مخنة اللاجئين في أفريقيا، الذين يشكلون الآن أكثر من نصف عدد اللاجئين في العالم،

وإدراكاً منها لحاجة عدد من الدول الأفريقية التي تواجه مشاكل اقتصادية خطيرة ومشاكل تتعلق بالأشخاص المشردين نتيجة للكوارث الطبيعية أو غيرها من الكوارث إلى برامج مساعدة اقتصادية خاصة ومساعدة طوارئ، لكي تتمكن من مواصلة تمييتها الاقتصادية بطريقة فعالة،

وإذ يساورها بالغ القلق كذلك إزاء الحالة المتدهورة في الجنوب الأفريقي الناجمة عن استمرار سيطرة نظام الأقلية العنصري في جنوب أفريقيا على شعوب المنطقة، وإدراكاً منها للحاجة إلى تقديم مساعدة متزايدة إلى شعوب المنطقة وإلى حركات تحريرها في كفاحها ضد الاستعمار والتمييز العنصري والفصل العنصري،

وإدراكاً منها لمسئولياتها عن تقديم المساعدة الاقتصادية والمادية والانسانية إلى الدول المستقلة في الجنوب الأفريقي لمعاونتها على مواجهة الحالة الناجمة عما يرتكبه نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا من أعمال عدوان على أراضيها،

وإذ تسلّم بأهمية اتخاذ خطوات فعالة لنشر المعلومات على أوسع نطاق ممكن عن كفاح شعوب الجنوب الأفريقي من أجل التحرير،

سرد أخرى إلى الحاجة إلى التبرع لصندوق مساعدة الكفاح ضد الاستعمار والفصل العنصري الذي أسأته منظمة الوحدة لأفريقيا.

١٤ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة زيادة المساعدة التي تقدمها إلى الدول لأفريقية المتأثرة بالكوارث الطبيعية أو غيرها من الكوارث عن طريق حشد برامج للمساعدة الاقتصادية الخاصة ومساعدة التطوير.

١٥ - تطلب كذلك إلى جميع الدول الأعضاء والمنظمات الاقتصادية والدولية، ولاسيما الوكالات المتخصصة، والمنظمات غير الحكومية، زيادة العون التي قدمها إلى اللاتين في أفريقيا؛

١٦ - ترحو من إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة وجميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة العمل على الإعلان عن مواضيع التنمية الاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بأفريقيا ومضاعفة نشر المعلومات المتصلة بها؛

١٧ - تطلب إلى هيئات الأمم المتحدة، وخاصة مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الخاصة المعنية بحالة نفاذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة واللجنة الخاصة لتناقص الفصل العنصري ومجلس الأمم المتحدة للامبيبا، ان تواصل إسراك منظمة الوحدة الافريقية اسراكا وبفا في جميع أعيانها المتعلقة بأفريقيا؛

١٨ - تحت الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تعاونها مع منظمة الوحدة الافريقية وتوسيع نطاقه، وأن تقوم، عن طريق ذلك، بمواصلة تقديم مساعداتها إلى حركات التحرير التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية وتوسع نطاق هذه المساعدات؛

١٩ - ترحو من الامين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورها السادسة والثلاثين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار وعن تنمية التعاون بين منظمة الوحدة الافريقية والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة.

الجلسة العامة ٩٠

١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١١٨/٣٥ - خطة العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن الجمعية العامة

وقد قررت عمدا، جاسية استثنائية للاحتفال^(٢٨) بمناسبة

٢٨ الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون،

الجلسات العامة، عدا ١٣٧٠

الأمم المتحدة الذي سيعقد في جنيف في نيسان/أبريل ١٩٨١، على النحو الذي طوّل به في نتائج اجتماعنا وبي

٧ - تسلّم بأهنية استمرار الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، حسب الاقتضاء، في الاسراك من كات في مهمة منظمة الوحدة الافريقية الرامية إلى تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية والنهوض بالتعاون بين الدول الافريقية في هذا الميدان الحيوي؛

٨ - نوكد من جديد بفسم الأمم المتحدة على العمل الوثيق مع منظمة الوحدة الافريقية في سبل افاقة النظر الاقتصادي الدولي الجديد وفقا للقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة وعلى أن يأخذ تماما في الاعسار في هذا العسدد، لنداء تنفيذ الاستراتيجية المتكاملة الدولية لعند الأمم المتحدة الاناسي الثالث، خطة عمل لائوس لتنفيذ الاستراتيجية موروثها المتكاملة الاقتصادية لأفريقيا^(٢٧)؛

٩ - تكرر الاعراب عن تقديرها للامم العام، على ما يبدو من جهود، باسم المجتمع الدولي، لتنظيم وتعميد برامج للمساعدة الاقتصادية الخاصة للدول الافريقية التي تعاني صعوبات اقتصادية خطيرة، وجاهته الدول الافريقية المستقلة حديثا ودو خط المواجهه، لمساعدتها على مواجهه الحرك الناجمة عن أعمال العدوان التي يرتكبها ضد أراضيها نظاء الفصل العنصري في جنوب افريقيا؛

١٠ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء بالمنظمات الاقتصادية والدولية وإلى المؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، ان يسارك بنشاط في تنفيذ برامج المساعدة الاقتصادية الخاصة المذكورة؛

١١ - ترحو من الامين العام أن يواصل، بصوره دورية، إطلاع منظمة الوحدة الافريقية على السجدة للمجتمع الدولي لهذه البرامج وأن يسنق الجهود مع كل البرامج المتكاملة التي يداها منظمة الوحدة الافريقية؛

١٢ - ترحو من الامين العام ومن المؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ضمان استمرار تقديم المساعدات الخافقة لتوفير المساعدة الفنية للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية عند الطلب؛

١٣ - ترحو من الامين العام أن يواصل اتخاذ التدابيه اللازمة لتقوية التعاون، عن الصعده السياسية والاقتصادية والثقافية والادارية، بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الاقتصادية وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولاسيما فيما سعلما بتقديم المساعدة لصحابة الاسعما والفصل العنصري في الجنوب الافريقي، وفي هذا الصدد ترحو من المجتمع الدولي

(٢٧) انظر الفاع المتعلق بالقرار ٥٦/٣٥، عدا ١٣٧٠